



الرقم: 16/920/ص

التاريخ: 2022/02/22

تعميم

إلى كافة المؤسسات المالية المصرفية العاملة في الجمهورية العربية السورية

في إطار سياسة مصرف سورية المركزي بتقييد السحوبات النقدية بهدف إدارة سعر الصرف واستخدام الأدوات الرقابية التي تهدف إلى الحد من المضاربة على الليرة السورية ومتابعة وجهة استخدام الأموال المسحوبة من حسابات المتعاملين، ويهدف إعطاء مرونة أكبر للمتعاملين في استخدام حساباتهم المصرفية.

يطلب إليكم التقيد بما يلي:

1. يحدد سقف السحب النقدي اليومي من الحسابات المفتوحة للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بمبلغ /5,000,000/ ل.س فقط خمسة ملايين ليرة سورية.

2. يحدد سقف السحب النقدي اليومي في الحالات الخاصة بعمليات البيوع العقارية وفق أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (5/م.و) تاريخ 2020/01/20 وتعديلاته بالقرار رقم (7/م.و) تاريخ 2022/02/13، بمبلغ /10,000,000/ ل.س فقط عشرة ملايين ليرة سورية.

3. تبقى الموافقات الممنوحة سابقاً من قبل مصرف سورية المركزي معمولاً بها وفق مضمونها.

4. يستمر العمل بالآلية الحالية في تقديم طلبات رفع سقف السحب النقدي عن طريق المصارف العاملة.

يرجى الاطلاع وتوجيه المعنيين للعمل وفق مضمونه.

شاكرين تعاونكم.

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور محمد عصام هزيمة